28 February 2001
Arabic
Original: French

اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية
الفريق العامل المعني باتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية
نيويورك، ٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠١

اقتراح مقدم من فرنسا بشأن إدخال تعديلات

تعليقات على الوثيقة PCNICC/2000/L.4/Rev.1/Add.1

المادة ١٦

الفقرة ١

تبقى دون تغيير.

الفقرة ٢

”تستخدم الأماكن المخصصة في المنظمة وخدماتها الفنية من جانب جمعية الدول الأطراف في الحالات المنصوص عليها في الفقرة ١ من هذه المادة، وفقا للطرائق المعتمدة في اتفاق مشترك بين المحكمة والمنظمة“.

المادة ١٨

الفقرة ١

”تتفق الأمم المتحدة والمحكمة على وضع ترتيبات مستقلة تُنظم شروط تخصيص الموارد المالية للمحكمة بموجب قرار للجمعية العامة [للأمم المتحدة] عملا بالمادة ١١٥ من النظام الأساسي. وتخضع هذه الترتيبات لموافقة جمعية الدول الأطراف والجمعية العامة للأمم المتحدة“.

الفقرة ٢

”تتفق الأمم المتحدة والمحكمة على أن تكون شروط تخصيص الموارد المالية للمحكمة بقرار من الجمعية العامة [للأمم المتحدة] عملا بالمادة ١١٦ من النظام الأساسي موضع ترتيبات مستقلة“.

الفقرة ٣

يُطابق نصها الفقرة ٢ من النص المقدم من المنسق مع إضافة الجملة التالية في نهايته: ”تخضع هذه الترتيبات لموافقة جمعية الدول الأطراف والجمعية العامة للأمم المتحدة“.

الفقرة ٣

يُطابق نصها الفقرة ٣ من النص المقدم من المنسق.